﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ ٣٥ مَا لَكُمۡ كَيۡفَ تَحۡكُمُونَ ٣٦﴾ [القلم: 35 - 36]

❁ مُناسَبَةُ الآيَتَينِ لِما قبلَهُما:

النِّعم المُسداة على الكافرين ليست دليلًا على رضا ربِّ العالَمين

كان صناديد كفّار قريش يَرون وفورَ حظِّهم في الدُّنيا وقِلَّةَ حظوظِ المسلمين فيها، فإذا سمعوا ذِكرَ الآخرة وما وعد الله المسلمين فيها؛ قالوا: إنْ صَحَّ أنّا نُبعث - كما يزعم محمَّد ومَن معه - لم يكن حالُنا وحالُهم إلّا مثلَ ما هي في الدُّنيا، وإلّا لم يزيدوا علينا، ولم يفضِّلونا، وأقصى أمرِهم أن يساوونا، فقيل لهم: أنَحيف، ونُظلم في الحُكم، فنجعل المسلمين كالكافرين؟[1].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

مِنَ الظُّلم المُبين مساواةُ المسلمين بالمُجرمين

أي: أفنجعلُ، ونحكمُ، ونصيِّر - أيُّها النّاسُ - في كرامَتي ونِعمتي في الآخرة الَّذين خَضَعوا لي بالطّاعة، وذلّوا لي بالعبوديَّة، وخشَعوا لأمري ونَهْيي، كالمُجرمينَ الَّذينَ اكتَسبوا المآثم، وركِبوا المعاصيَ، وخالَفوا أمري ونَهْيي؟ أتجعلونَ المُطيعَ لله من عبيده، والعاصيَ له منهُم في كرامتِهِ سواء، لا تُسوّوا بينهما، فإنَّهما لا يستويانِ عندَ الله، بلِ المُطيعُ له الكرامةُ الدّائمة، والعاصي له الهوانُ الباقي[2].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

دلالةُ الهمزةِ في ﴿أَفَنَجۡعَلُ﴾ والغرض منها:

منعُ الدَّعوى الضِّمنيَّة الَّتي يَدلُّ عليها سياقُ القضيَّة

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بـ(الهَمزةِ) في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة على الاستفهامِ الإنكاريِّ؛ إذ حقيقةُ الاستفهامِ لما كان مجهولًا غيرَ معلومٍ للمتكلِّم، وذلك غيرُ مراد؛

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100، ومجمع البحوث، التّفسير الوسيط: 10/ 1538.
(2) ابن جرير الطبريّ، جامع البيان: 23/ 553.

لعدمِ مُناسبتِهِ للّه تعالى الصّادرِ منه الخطابُ، وهو يعلَمُ كلَّ واجبٍ ومُمكنٍ ومُستحيل، فيكونُ المرادُ منه الإنكارَ والنَّفيَ لذلك المَدخول؛ ويحتمل - كما جاءَ في سبب النُّزولِ - "إنكار ما دارَ بينَ المشركينَ من القولِ عندَ نُزول الآيةِ السّابقة أوْ عندَ نزولِ ما سبقَها من آيِ القرآنِ، الَّتي قابلَتْ بين جزاءِ المُؤمنين وجزاءِ المُشركين، بقرينةِ قولِه تعالى صَريحًا: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾"[1]، أوْ أن يكونَ مُفرَّعًا لإنكارِ التَّساوي بين المسلمينَ والكافرينَ على ما سبقَ من اختلافِ جزاءِ الفريقَين، ولمحَ الحنبليُّ إرادةَ التَّوبيخِ معَ الإنكار، وأنَّ: "فيه إضمارَ (أفلا تعقلونَ)، معناه: مَن كانَ له عقلٌ يعلمُ أنَّه لا يكون ثوابُ المسلمينَ كثوابِ المُجرمين"[2]، وهذا الاستفهامُ المنفيُّ يُعبَّرُ عنه بصنعةِ المناظرةِ بـ(المنع)؛ لأنَّه يقابلُ دعوى ضمنيَّةً مفهومةً من الإنكارِ بالتَّساوي أوْ بالجزاءِ الأفضلِ لهم على المُسلمين، فهو استفهامٌ يمنَعُ، ويُنكرُ التَّساويَ فضلًا عن الأفضليَّة؛ مُطالبًا لهم بتقديمِ الدَّليل العقليِّ أوِ النقليِّ الَّذي ينصُّ على ذلك؛ إذ هم غيرُ مُؤمنينَ بالبعثِ أصلًا، فلو افترضوا وجودَ البعث؛ فإنَّهم يُمنَحونَ الأفضليَّةَ أوِ المُساواة، وذلك في حدِّ ذاته إنكارٌ لقدرةِ الباعث على إحيائِهم، فكيف يكون جزاؤُهم - وهم كافرونَ - مثلَ جزاءِ المؤمنينَ أوْ أفضلَ منهم؟ وذهب الزَّجّاج إلى أنَّ الاستفهامَ للتَّوبيخِ والتَّقرير[3]، وهو بعيدٌ، ولعلَّه أرادَ التَّقريعَ، وصُحِّفَتِ الكلمةُ، قال الدَّرويش: "وهذا أوَّلُ توبيخٍ وتقريعٍ للكافرينَ، وسَتتلوه خمسةُ توبيخاتٍ أُخرى"[4].

دلالةُ (الفاءِ) في ﴿أَفَنَجْعَلُ﴾ والغرضُ منها:

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بـ(الفاء) في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة أوَّلًا: "على التَّفريعِ على ما قَبْلَهُ مِن استِحْقاقِ المُتَّقينَ جَنّاتِ النَّعيم، ومُقابَلَتِه بتَهْديدِ المُشْرِكينَ بِعَذابِ الدُّنْيا والآخِرَة، ولَكِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُصَرَّحٍ فيهِ بِما يُناسِبُ أنْ يَتَفَرَّعَ عَلَيهِ هذا الإنْكارُ والتَّوْبيخُ، فَتَعَيَّنَ تَقْديرُ إنْكارٍ مِنَ المُعَرَّضِ بِهِم؛ ليَتَوَجَّهَ إلَيْهِم هذا الاستِفهامُ المُفَرَّعُ، وهو ما أشَرْنا إلَيْهِ آنِفًا مِن تَوَقُّعِ أوْ وُقوعِ سُؤالٍ[5]، وثانيًا: على العطفِ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 91.
(2) الحنبليّ، فتح الرّحمن: 7/ 132.
(3) الزّجّاج، معاني القرآن وإعرابه: 5/ 209.
(4) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 10/ 179.
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 91.

على مُقدَّرٍ يقتضيهِ المقامُ، فـ"الفاءُ عاطفةٌ على ذلك المَحذوفِ، والتَّقديرُ: أنَحيفُ في الحُكم، فنجعل المؤمنينَ كالكافرينَ في حُصولِ النَّجاة والوصولِ إلى الدَّرجات، فنُسوّي بينَ هؤلاءِ وهؤلاءِ في الجَزاء؟ كلّا وربِّ الأرضِ والسَّماء[1]، أوِ التَّقديرُ: "ألا نُفضِّلُ المسلمينَ المُطيعينَ على المُجرمينَ، فنجعل المُسلمينَ كالمُجرمينَ[2]؟ ففي ذلك المحذوفِ إشارةٌ أخرى إلى سندِ المنعِ؛ إذ كيفَ تتحقَّقُ المساواةُ في الجزاءِ بينَ المُؤمنِ والكافر، وبينَ المُطيعِ والعاصي، كما أنَّ تعليقَ حُكم النَّفي للمُساواة على مبدأِ وصفَي (الإسلامِ والإجرام) يدلُّ على عِلّيَّةِ ذلك.

العطفُ والتَّعقيب للرَّدِّ على كلِّ مُنكِرٍ عَنيد

دلالةُ الكنايةِ في الاستفهامِ الإنكاريِّ:

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بالاستفهامِ الإنكاريِّ التَّوبيخيِّ، في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾؛ لنفيِ التَّساوي بينَ الجزاءَين؛ ردًّا على دَعواهم الأفضليَّة لهُم على المسلمينَ الفقراءِ - كما في الدُّنيا - أوِ التَّساويَ معَهُم على الأقلِّ، وذلك: "يوجِبُ إنكارَ تفضيلِ المُجرمينَ بالطَّريقِ الأوْلى"[3]، فهو: "كِنايَةٌ عَن إعْطاءِ المُسْلِمينَ جَزاءَ الخَيرِ في الآخِرَةِ وحِرْمانِ المُشْرِكينَ مِنْهُ؛ لِأنَّ نَفْيَ التَّساوي واردٌ في مَعْنَى التَّضادِّ في الخَيْرِ والشَّرِّ في القُرْآنِ وكَلامِ العَرَبِ، قال تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ١٨﴾ [السَّجدة: 18]، وقالَ: ﴿لَا يَسۡتَوِيٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۚ﴾ [الحشر: 20]، وقالَ: ﴿أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلۡمُفۡسِدِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلۡمُتَّقِينَ كَٱلۡفُجَّارِ ٢٨﴾ [ص: 28]، وقالَ السَّمَوْءَلُ أوِ الحارثيُّ:

إنكارُ التَّساوي مُقتضٍ الحِرمانَ للكافرِ والخَيرَ للمُؤتَسي

سَلي إنْ جَهِلْتِ النّاسَ عَنّا *** وعَنْهُمْ فَلَيْسَ سَواءً عالِمٌ وجَهولُ

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 17، والهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.
(2) المظهريّ، التّفسير المظهريّ: 10/ 38.
(3) المظهريّ، التّفسير المظهريّ: 10/ 38.

وَإذا انتَفَى أنْ يَكونَ لِلْمُشْرِكينَ حَظٌّ في جزاء الخَيْرِ؛ انتَفَى ما قالوهُ مِن أنَّهُم أفْضَلُ حَظًّا في الآخِرَةِ مِنَ المُسْلِمينَ - كَما هوَ حالُهُم في الدُّنْيا - بِطَريقِ فَحْوَى الخِطابِ"[1].

دلالةُ (نجعلُ) مادَّةً وصيغةً:

النَّفيُ للحدَثِ الاستمراريِّ يُفيدُ الدَّوامَ التَّكراريَّ

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بالفعلِ المُضارع (نجعلُ)، في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالةِ على إنكارِ ذلك الجَعْل، ونفيِ تلك التَّسويةِ بينَ جَزاءِ المُسلمين وجزاءِ الكافرينَ على سبيلِ الاستمرار التَّجدُّديِّ، فيُفيدُ إنكارَ ذلك الجَعْل على سبيلِ الدَّوامِ المستقبليِّ، واللهُ يحكمُ في مَملكتِهِ كما يريدُ لا موجِبَ عليه تعالى؛ إذ كلُّ أفعالِهِ عدلٌ محضٌ، وتدلُّ مادَّةُ (الجعل) على التَّحويلِ والتَّصيير، والمعنى: فلا نُصيِّرُ المسلمينَ كالمجرمينَ في الحُكم بأيَّةِ حالٍ من الأحوالِ.

دلالةُ التَّعريفِ بـ(أل) في ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾:

شَرَفُ الإسلام يَقتضي عدمَ التَّساوي في الجَزاءِ والأحكام

عرَّفَ النَّظم الكريمُ لفظَ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ بـ(أل) في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة على الجنسِ الصّادقِ بجميعِ المُسلمين على سبيلِ الاستغراقِ والشُّمول؛ إذ كلُّ فردٍ فردٍ من المُسلمين لا يكونُ في الحُكم والجزاءِ عليه كالكافرينَ فردًا فردًا؛ لشرفِ الإسلام والانقيادِ للّه تعالى على الجَحدِ والإنكارِ لهُ تعالى.

دلالةُ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ مادَّةً وصيغةً:

تعليقُ الحُكم بالمُشتقِّ دالٌّ على أنَّ المبدأ هو المُستحَقُّ

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بلفظِ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾، في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة بمادَّتِهِ على الاستسلامِ والانقيادِ والإذعانِ للّه ربِّ العالَمينَ، بعدَ نظرٍ وتأمُّلٍ في الدَّلائل والبراهين، وتسليمٍ بصحَّتِها وما فيها من نورٍ مُبين، وللدَّلالة بصيغتِهِ على الاتِّصافِ بتلك المادَّة على سبيل الثُّبوتِ والاستمرار، لا ينبو، ولا

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 92.

يتحوَّلُ عنه مهَما جاءَتْ، وعرَضَتْ عليه من شكوكٍ ورُدود؛ فاسمُ الفاعلِ هنا يدلُّ على ما تدلُّ عليه الصِّفةُ المُشبَّهة من معنى الرُّسوخِ والثُّبوتِ واللُّزوم على سبيلِ الدَّوام؛ خاصَّةً أنَّه تحوَّلَ إلى شعارٍ ولقَبٍ مختصٍّ بالمؤمنينَ؛ تمييزًا لهم عن الكافرينَ باللهِ تعالى، وتعليقُ الحُكمِ بالمشتقِّ يدلُّ على عليَّةِ مبدأ الاشتقاق، أي: لا نجعلُ الجزاءَ للمسلمينَ مثلَ جزاءِ الكافرينَ باللّه تعالى ورسولِه؛ لأنَّهم متَّصفونَ بالإسلام منقادونَ لنا بالكلِّيَّة، ونلمحُ أنَّ هؤلاءِ المدَّعينَ من الكافرينَ عبَّروا عن أنفسِهم وعن المسلمينَ بما يدلُّ على مُجرَّدِ الذَّوات، فقالوا: إنَّنا على فرض بأنَّ بعْثَنا أفضلُ منهُم أوْ مُساوونَ لهم، فكان الرَّدُّ بالوصفِ؛ ليَدُلَّ على عدمِ التَّساوي بينَ الفريقين.

دلالةُ العُدول عن (المتَّقينَ) إلى ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾:

تحقُّقُ الأخصِّ يستلزمُ تحقُّقَ الأعـمِّ، ونفيُ الأعـمِّ يستلزمُ نفيَ الأخصِّ

عدلَ النَّظمُ القرآنيُّ عن لفظِ (المتَّقين) الواردِ في الآيةِ السّابقة، إلى لفظِ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ في قولِه تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة على العمومِ المُناسبِ لسياقِ نفيِ التَّماثُلِ في الجزاءَين، بخلافِ ما تقدَّم من إرادةِ خصوصِ المتَّقين؛ انتقاءً لهم على كافَّةِ المسلمين، فكلٌّ منهما مُناسبٌ لسياقِه؛ إذِ العلاقةُ بينَ المتَّقين والمُسلمين عمومٌ وخصوصٌ مُطلقٌ، فإنْ ذُكِرَ الأخصُّ على سبيلِ الثُّبوت؛ فلا يستلزمُ الأعمَّ، ومن ثمَّ فإنَّ قولَه: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ دالٌّ على عُلوِّ مَنزلتِهم على سائرِ المُؤمنين، في حين إذا ذُكِرَ الأعمُّ نفيًا؛ فإنَّه يلزمُ منهُ انتفاءُ الأخصِّ، فإنْ كانَ المُسلمونَ غيرَ مُماثلينَ للكافرينَ، فإنَّ المتَّقينَ من بابِ الأوْلى كنايةً، ومنه يُعلَمُ سرُّ العدولِ في مقامِ النَّفيِ إلى الأعمِّ، وأنَّ المُسلمين يدخلُ فيهم الأتقياءُ وغيرُ الأتقياء، وليكونَ ذكرُ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ قرينةً على تخصيصِ (المجرمينَ) بالكافرينَ والمشركين باللّه تعالى بقرينةِ التَّقابُل؛ إذ لمّا كان المسلمونَ أعمَّ من (المتقينَ)، فقد يكونُ المسلمُ

غير مُتقٍّ ومُجرم قد اقترفَ، ولابسَ إيمانَه بعضُ الجُرمِ والحَرام، لكنَّه ليس ملابسًا لجُرمِ الكافرِ باللهِ تعالى ورسولِهِ، قال ابن عطيَّة: "فإنْ قلتَ: هلّا قيلَ: (أفنجعَلُ المتَّقين كالمُجرمين)؟ قلتُ: كلَّما ناقضَ الأعمُّ شيئًا؛ ناقضَهُ الآخرُ"(1).

معنى (الكاف) في ﴿كَٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ والغرَضُ منها:

التَّكنيةُ بنفي التَّسويةِ عن نَفْيِ الأفضليَّة

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بـ(الكاف) في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة على نفيِ المُشابهة بينَ الفريقين؛ إذ (الكافُ) واقعةٌ في مَعرضِ الاستفهامِ الإنكاريِّ، والمعنى: لا يكونُ جزاءُ المُسلمينَ مثلَ جَزاءِ الكافرين، ولا يكونُ حالُ المسلمينَ يومَ الجَزاءِ مثلَ حالِ المجرمينَ، وانتفاءُ المُماثلةِ يَستلزمُ بالكنايةِ عدمَ أفضليَّةِ المُجرمين على المسلمينَ بطريقِ الأوْلى وفَحوى الخِطاب.

دلالةُ (أل) في (المُجرمينَ):

الاستغراقُ الشُّموليُّ تهديدٌ بالرَّدعِ الكُلّيِّ

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بلفظِ (المجرمين) مُعرَّفًا بـ(أل)، في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة على الجنسِ الصّادق بالاستغراقِ الكلّيِّ لجميعِ أفرادِ المُجرمينَ، المُتحقَّقِ فيهم الجُرمُ الأكبرُ، وهو الكفرُ والشِّركُ باللّه تعالى، بقرينةِ مُقابلتِهِ بلفظِ ﴿ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾، الَّذي صارَ شِعارًا للمؤمنينَ باللّه تعالى ورسولِهِ الكريم ﷺ، مِن دون أن يُخالطَهُ كفرٌ أوْ شركُ البتَّةَ، فيكون المعنى: أنَّ كلَّ فردٍ من المُسلمين لا يتماثلُ جزاؤُهُ مع كلِّ فردٍ منَ المُجرمين المُشركين والكافرينَ؛ إذِ الإجرامُ الأكبرُ مانعٌ من تلك المُماثلة والمُساواة، واللّه تعالى يفعلُ في مَملكتِهِ ما يَشاءُ، في حين ذهبَ الرّازيُّ إلى أنَّ (أل) للعهدِ بقولِه: "لِمَ لا يَجوزُ أن يَكونَ المُرادُ مِنَ المُجرِمينَ هُمُ الكُفّارَ الَّذينَ حَكَى اللّه عَنهُم هَذِهِ الواقِعَةَ؟ وذَلِكَ لِأَنَّ حَمْلَ الجَمْعِ المُحَلَّى بِـ (الألِفِ واللّامِ) عَلَى المَعْهودِ السّابِقِ مَشْهورٌ

(1) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 4/ 273.

في اللُّغَةِ والعُرْفِ"[1]، فيكونُ مؤدّى الحَملينِ الاستغراقيِّ والعَهديِّ واحدًا من حيثُ إنَّ المُرادَ به الجَمعُ الاستغراقيُّ؛ إمّا بدلالة (أل) أوْ بدلالةِ مَرجعِها الكليِّ المعهودِ الصّادقِ بالكافرينَ النّاطقينَ بذلك الحُكم، ويحتملُ أنَّ (أل) للجنسِ مُطلقًا؛ فالمُرادُ المُجرمونَ الكاملونَ في الإجرامِ، الصّادقِ بالكافرينَ والمشركينَ فحسبُ، قال الهرريُّ: "والمرادُ بـ(المجرمينَ) الكافرونَ على ما دلَّ عليه سببُ النُّزول، وهم المجرمونَ الكاملونَ الَّذين أجرَموا بالكفرِ والشِّرك"[2].

دلالةُ (المُجرمينَ) مادَّةً وصيغةً:

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بلفظِ (المُجرمين)، في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة بمادَّتِه على اقترافِ الجُرمِ والخَطأ والذَّنب أيًّا كان واكتسابِه، ففيه وعظٌ أيضًا للمسلمِ العاقلِ، وزجرٌ للمتبصِّر من المسلمينَ عن اقترافِ الجُرم، فالمسلمُ المُطيع ليسَ كالمسلمِ الفاسِقِ والعاصي في المَصيرِ[3]، وفي تسميتِها جُرمًا دلالةٌ على تشبيهٍ لها بما له جسمٌ وحيِّزٌ وتأثيرٌ؛ إذِ الذَّنبُ والخَطأ جُرمٌ ثقيلٌ يشين النَّفسَ والرّوحَ وسموَّهُما، ففيه استعارةٌ تصريحيَّةٌ للتَّنفيرِ من الخطايا والمَعاصي والآثام، كما تدلُّ الصّيغةُ على الاتِّصافِ بالإجرامِ حتَّى صارَ شعارًا لهم، يُعرفونَ به في مقابلِ المُسلمين، فيكون الإجرامُ بقرينةِ المقابلةِ هو اقتراف الجُرمِ الأكبر الَّذي تميَّزوا به عن المُسلمين، وهو الكفرُ باللّه تعالى ورسولِهِ والشِّرك به تعالى، ويُلاحَظ في دلالةِ (المجرمين) أنَّهم لم يَكفروا، ويُشركوا جَهْلًا أوْ عدمَ معرفةٍ، بل أجرَموا، واكتسبوا الجُرمَ بعدَ أن رأوُا الدَّلائلَ البيِّنةَ والحَقَّة على أنَّ ما هُم عليه خطأٌ وإجرامٌ؛ إذ مَن لم يتوصَّلْ إلى الحقِّ لعدمِ وجودِ الدّالِّ عليه، أو عدمِ القُدرة

الجُرمُ الخَطير هو الجُحودُ بعدَ معرفةِ سوءِ المَصير

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 30/ 611.
(2) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.
(3) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.

على فهم الدَّليلِ النّاصعِ لا يكونُ مُجرمًا قدِ اكتسبَ جُرْمًا، وهو يَعي، ويعرفُ أَنَّه جُرمٌ يُؤدّي بمُرتكبِهِ إلى سوءِ المَصير.

دلالةُ العُدولِ عنِ المُشركينَ والكافرينَ أوْ ضميرِ المُخاطَبينَ:

العدولان في النَّظم الكريم يخصِّصان المجرمين بالكافرين

عدلَ النَّظمُ القرآنيُّ عنِ التَّعبيرِ في مقابلِ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ عن لفظِ (المشركينَ والكافرينَ)، إلى لفظِ (المجرمين)، في قولِه تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾؛ للدَّلالة على أنَّ الذي يستحِقُّ وصفَ الإجرامِ هو المشركُ والكافرُ، فيكونُ تنبيهًا للمُسلمين على التَّحرُّزِ من الذُّنوبِ والخَطايا والكبائر الَّتي ينبغي ألّا تصدُرَ منهم بعدَ إسلامِهم؛ إذِ المشركُ والكافرُ قد أقدمَ على أعظمِ صوَرِ الإجرام، وهو الجَحْدُ باللّه تعالى ورسالةِ رسولِهِ ﷺ بعدَ أنْ علمَ أنَّهما حقٌّ مُبين، فلا يُستغرَبُ صدورُ الإجرامِ منه، بخلافِ المُسلم الَّذي اقتنع بالأدلَّة والبراهينِ الحَقَّة، فينبغي أن يتحرَّزَ منها، وقد دلَّ الكلامُ بقرينةِ التَّوجيهِ إلى المُخاطَبينَ بالآية: أنَّ المرادَ بهم المشركونَ والكافرونَ باللّهِ تعالى ورسولِهِ ﷺ، كما عدلَ النَّظمُ عن ضميرِ المُخاطَبِ إلى الظّاهر: "لما في وصْفِ (المُجْرمينَ) مِنَ المُقابَلَةِ؛ ليَكونَ في الوَصفَيْنِ إيماءٌ إلَى سَبَبِ نَفْيِ المُماثَلَةِ بَيْنَ الفَريقَيْنِ"[1].

دلالةُ إنكارِ التَّسويةِ أوِ التَّشبيهِ للمسلمين بالمجرمينَ دونَ العَكس:

التَّشبيهُ المقلوب ردٌّ بليغٌ على كلِّ شَغوب

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بنَفْيِ مُماثلةِ المُسلمين للمُجرمينَ في الجزاءِ والحُكم، في قولِه تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾، مع أنَّ سببَ النُّزول يُفيدُ أنَّه كانَ ردًّا على كلامِ المُشركين، بأنَّهم على فَرَضِ بَعْثِهم أنَّهم أفضلُ حالًا عندَ اللّه تعالى من المُسلمين، كما رُزقوا في الدُّنيا بالمال والبنين، أوْ مُساوونَ لهم في أقلِّ تقديرٍ، ومقتضى ذلك نفيُ المماثلةِ للمُجرمينَ بالمُسلمين دونَ العَكس، ولذا وصفَ الهرريُّ التَّشبيهَ بـ: "المقلوبِ بجَعْلِ المُشبَّهِ به مُشبَّهًا والعكسُ؛ لأنَّ الأصلَ:

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 92.

(أفنجعلُ المجرمينَ كالمُسلمين في الأجرِ والمَثوبة)، فقلبَ التَّشبيهَ؛ ليكونَ أبلغَ وأروعَ"[1]، والحاصلُ: أنَّ نفيَ المُماثلةِ من أحدِ الطَّرفين تستلزمُ نفيَ مُماثلةِ الطَّرف الآخَرِ أيضًا؛ إذِ المُماثلةُ مفاعلةٌ، لكنَّ النَّظم قلبَ التَّشبيهَ؛ ليكونَ نفيُ المماثلةِ متوجِّهًا من المسلمينَ إلى المُجرمين، فيفيدَ أنَّهم هم الَّذين لا يُماثلونَهم، ويُخالفونهم في الجزاءِ؛ إذ نفيُ المماثلةِ تستلزمُ المخالفةَ، والمخالفةُ تكون من جانبِ المسلمين إزاءَ المُجرمين، تلك التي اقتضَتْ عدمَ المُساواةِ بينَ الجزاءَين، ولمّا استشكلَ ابنُ عرفةَ ظاهرَ التَّشبيه، ولم يَجعلْهُ من (المقلوب)؛ رأى أنَّه غيرُ متفرِّعٍ عن قولِ المشركينَ، بل مُتفرِّعٌ عن وعيدِ المشركينَ بالعذابِ ووعدِ المتَّقينَ بالنَّعيم، فدفعَ بالتَّفريع توهُّمَ كونِ بعضِ المتَّقين ينالُهُ العذابُ[2]، في حينِ ذهبَ القونويُّ إلى أنَّ هذا من نفيِ التَّشابُهِ والتَّسويةِ لا مِن نفْيِ التَّشبيهِ، فقال: "والظّاهرُ: (أفنجعلُ المُجرمين كالمُسْلمينَ)، لكنَّ المُراد التَّشابُهُ، وإنَّ المُجرمينَ لمّا اعتقدوا أنَّ المُجرمين كانوا عَلَى الحقِّ؛ قيل هكذا؛ إنكارًا للتَّسوية بَينَهُما في الآخرَة لا في الدُّنْيا"[3].

مَعنى ﴿مَا﴾ في ﴿مَا لَكُمْ﴾:

لمّا أشارَ النَّظمُ القرآنيُّ إلى علَّةِ عدمِ تَساوي جزاءِ (المُسلمينَ والمُجرمينَ)، وهو الإسلامُ والشِّرك والكفرُ؛ كرَّرَ الاستفهامَ مجدَّدًا في قولِهِ تعالى: ﴿مَا لَكُمْ﴾، والغرضُ منه هنا التَّعجيبُ من شَأنِهم، حتّى إنَّه يحتاجُ إلى شرحٍ وتوضيحٍ؛ إذ ﴿مَا﴾ الاستفهاميَّةُ يُطلبُ بها شرحُ الدَّليل، وبيانُهُ الَّذي دفَعَهُم إلى ذلك التَّصوُّرِ الخاطئ بأنَّهم إنْ بُعثوا؛ فهُم أفضلُ حالًا أو مُساوونَ للمسلمينَ في الثَّواب والأجرِ والنَّعيم، فالاستفهامُ منعٌ آخرُ قُصِدَ بِهِ شرحُ الدَّليلِ، وحيثُ لا شرحَ لهُ عقلًا؛ خرجَ الاستفهامُ إلى التَّعجُّبِ مِن حُكمِهم الخاطئ، ففيه تهكُّمٌ وتعجيبٌ واستخفاف؛ إذ تَهاوي الدَّليلِ معَ الإصرارِ على المَدلول يَستدعي التَّعجيبَ والاستخفافَ والتَّهكُّمَ[4]، وذهبَ أكثرُ المفسِّرين إلى أنَّه استفهامٌ إنكاريٌّ آخرُ لحالةِ حُكمِهم، كما رأى ابنُ عاشور[5]، معَ أنَّ ذلك راجعٌ في الحقيقةِ إلى قوله: ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾، أوْ لإنكارِ

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 137.
(2) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 4/ 273 - 274.
(3) القونويّ وابن التّمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 19/ 241.
(4) الحنبليّ، فتح الرّحمن: 7/ 133، وأبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 17.
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 92.

أن يكونَ لهم وجهٌ مقبولٌ يُعْتَدُّ به في دَعواهم، حتَّى يُتمسَّكَ بهِ، كما قرَّرَه الهرريُّ[1]؛ إذ ليسَ الاستفهامُ عنِ الدَّليل وقد فُنِّدَ بوصفَي (المُسلمين والمُجرمين)، وإنَّما عن الإصرارِ على المدلولِ، فيكون تَعجيبًا من الموقفِ وتهكُّمًا بهِ، قالَ القونويُّ: "يعني: أنَّ الاستفهامَ وهو ﴿مَا لَكُمْ﴾ [للتَّعجُّب] مَجازًا، وقولُهُ: (واستبعادًا له) لازمٌ للتَّعجيبِ، فلا إشكالَ بأنَّ فيه جمعًا بين المعنَيَيْن المجازيّين؛ إذِ المُراد أحدُهما، والآخَرُ لازمٌ له"[2]، قالَ الدَّرويش: "وهذا هو التَّقريعُ الثّاني"[3].

تَـهـاوِي الـدَّلـيـل مـــعَ الإصـــرار يـوجِـبُ الـتَّـهـكُّـمَ والـتَّـعـجـيـبَ مـنَ الـقَـرار

دلالةُ (اللّام) في ﴿لَكُمْ﴾:

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بـ(اللّام) الجارَّة المتعلِّقة بالاستقرارِ والثُّبوتِ، الواقعِ خبرًا مَحذوفًا في الجملةِ الاستفهاميَّةِ الاسميَّةِ، من قوله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ﴾، والتَّقدير: (ما استقرَّ، وثبتَ لكم)؛ للدَّلالة على الاختصاصِ بذلك الشَّيءِ الَّذي دفعَكُم إلى قولِ ما تصوَّرتموهُ خَطأً، والغرضُ الذي ساقَكُم إليه، وبما أنَّه ليس لهُ رصيدٌ في الحقِّ والحقيقةِ، فإنَّه مثارُ تعجيبٍ وتهكُّمٍ به، في حين قدَّرَ الهرريُّ الكلامَ بقولِهِ: "و﴿مَا﴾ الاستفهاميَّة في مَوضِعِ رفعٍ بالابتداء، والاستفهامُ للإنكار، أي: و﴿لَكُمْ﴾ خبرُها، والمعنى: أيُّ شيءٍ ظهرَ لكُم حتَّى حكَمتُم هذا الحُكمَ القبيحَ، كأنَّ أمرَ الجزاءِ مُفوَّضٌ إليكُم، فتحكُمونَ فيهِ بما شِئتُم"[4]، ولا يخفى أنَّ هذا التَّقديرَ وبيانَ المَعنى يَنسجِمُ معَ الاستفهامِ الثّالثِ في قولِهِ: ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾.

لامُ الاختصاصِ والاقـتـصـار تـفـيـدُ الـتَّـهـكُّـمَ بالاستِقْرار

دلالةُ الالتفات في ضميرِ الخطابِ ﴿لَكُمْ﴾:

ذهبَ أكثرُ المفسِّرين إلى أنَّ النَّظمَ الكريمَ التفتَ من سياق الغَيبةِ إلى سياقِ الخطابِ في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ

اسـتـحـضـارُ الـغـائـبـيـن لسَماعِ الـتَّـهـكُّـم والـتَّـعـجـيـبِ المُبين

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.
(2) القونويّ وابن التّمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 19/ 241.
(3) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 10/ 179.
(4) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.

﴿٣٥﴾ ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾؛ إذِ المناسبُ معَ تقدُّمِ المُظهَر - أعني: (المجرمين) - أنْ يكونَ النَّظم: (ما لهُم كيفَ يحكمونَ)؛ إذِ الضَّمير الغائبُ هو الَّذي يعودُ إلى الاسم الظّاهر، وعلَّلوا ذلك بقولهم: "فيه تعجيبٌ من حُكمِهم، واستبعادٌ له"[1]، مع أنَّ الاستبعادَ والتَّعجيبَ ليسَ ناجمًا منَ الالتفاتِ، بل مِن دلالةِ الاستفهام، ولذا قالَ ابن التَّمجيد: "أقول: معنى [التَّعجُّب] والإشعار بالمَعْنَى المَذْكور لا يَخْتَصُّ بالالتفات، فإنَّه ﴿كَيْفَ﴾، وما يفيدُ أنَّ هذَين المعنيين - سواءٌ عُبِّر عن المقصودِ بصيغةِ الغَيبة والخطاب - [لا دخلَ] للالتفاتِ في ذلك؛ فإنَّه إذا قيل: (ما لهم كَيْفَ تحكمون؟) بطَريق الغَيبة يحصلُ ذلك المقصودُ، نعم؛ في التَّعْبيرِ بلفظِ الخطاب مَزيدُ توبيخٍ لهم وتقريع"[2]، في حينِ علَّل آخرونَ بأنَّه: "قيلَ لهم بطريقِ الالتفاتِ؛ لتأكيدِ الرَّدِّ وتشديدِه[3]، مع أنَّ تأكيدَ الرَّدِّ حاصل بطريقِ تكرُّرِ الاستفهام، في حين أنكرَ ابنُ عاشور وجودَ التفاتٍ في النَّظم بقوله: "لَمْ يَكُنْ ضَميرُ الخِطابِ في قَوْلِه: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ التفاتًا عَن ضَمائِرِ الغَيْبَةِ مِن قَوْلِه: ﴿وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾، وقوله: ﴿إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ﴾، وإنَّما تَغَيَّرَ الضَّميرُ إلَى ضَميرِ الخِطابِ؛ تَبَعًا لِتَغَيُّرِ تَوْجيهِ الكَلامِ؛ لأنَّ شَرْطَ الالتِفاتِ أنْ يَتَغَيَّرَ الضَّميرُ في سياقٍ واحِدٍ"[4]، مع أنَّ الجمهورَ لمّا حكموا بالالتفاتِ؛ جعلوهُ منَ الاسمِ الظّاهرِ دونَ الضَّمائرِ السّابقةِ المُتقدمة، والَّذي يتبيَّن أنَّ هنالك عدولًا والتفاتًا، تمثَّلَ الأوَّلُ في العدولِ عن ضميرِ المُخاطَب إلى الاسمِ الظّاهر في (المُجرمين)؛ إذ الأصلُ: (أفنجعلُ المسلمينَ مثلكُم)، لكنَّه عدلَ إلى الظّاهرِ المنزَّل منزلةَ الغائبِ؛ للدَّلالة على علَّةِ عدمِ المُماثلة، وتمثَّلَ الثّاني بالالتفاتِ من ضميرِ الغائبِ الرّاجع إلى (المُجرمين) إلى ضميرِ المخاطَبِ؛ للدَّلالة على التَّقريعِ والتَّعجيبِ من عنادِهم، وهم حاضِرونَ مُخاطَبون؛ ليكونوا على تصوُّرٍ؛ بسببِ التَّعجُّبِ منهم والتَّهكُّمِ بحالِهم، فيكون التَّعجيبُ والازدراءُ واضِحًا لدَيهم.

دلالةُ الحاليَّةِ أوِ الظَّرفيَّة في الاستفهامِ بِـ﴿كَيْفَ﴾:

أردفَ النَّظمُ القرآنيُّ الاستفهامَينِ السّابقينِ باستفهامٍ ثالثٍ، في قولِه تعالى: ﴿كَيْفَ

(1) الحنبليّ، فتح الرّحمن: 7/ 133.
(2) القونويّ وابن التّمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 19/ 241.
(3) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 92.

اســتــقــلالُ الاستفهام هو الأنسَبُ بالمقام

تَحْكُمُونَ﴾؛ إذ: "﴿كَيْفَ﴾ حالٌ من فاعلِ ﴿تَحْكُمُونَ﴾؛ قُدِّمَ عليه لاقتضائِهِ صدْرَ الكلام، و﴿تَحْكُمُونَ﴾ حالٌ من معنى ﴿مَا لَكُمْ﴾، تقديرُهُ: (ما تصنعونَ حالَ كونِكم حاكمينَ كائنينَ على كيفيَّةٍ عجيبةٍ مُستبعَدةٍ جدًّا على خلافِ العقل، فإنَّ العقلَ يحكُمُ أنَّ المطيعَ يكونُ أحسنَ حالًا من العاصي[1]، فيكونُ ﴿كَيْفَ﴾ حالًا من حالٍ، وهو المُسمّى بـ(الحالِ المُترادفة)، في حين جعلَ ابنُ عاشور جملةَ: ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ بتمامِها حالًا للإنكارِ بقوله: "و﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ استِفهامٌ إنكاريٌّ ثانٍ في مَوضِعِ الحالِ مِن ضَميرِ ﴿لَكُمْ﴾، أي: انتَفَى أن يَكونَ لَكُم شَيءٌ في حالِ حُكْمِكُمْ، أي: فَإنْ ثَبَتَ لَهُمْ؛ كان مُنْكَرًا باعتبارِ حالَةِ حُكْمِهِم، والمَعْنَى: لا تَحْكُمونَ أنَّكُمْ مُساوونَ لِلمُسْلِمينَ في جَزاءِ الآخِرَةِ أوْ مُفضَّلون عَلَيْهِم"[2]، وبهذه التَّقاديرِ يكونُ هنالك ارتباطٌ بينَ جملةِ الاستفهامِ الثّانيةِ وجُملةِ الاستفهامِ الثّالثة، وهو مُحتمِلٌ ووجيهٌ، لكنَّ الأنسبَ استقلالُ كلِّ استفهامٍ عن الآخَر، **فالأوَّلُ**: إنكاريٌّ مرفَقٌ بالدَّليلِ على الإنكارِ، **والثّاني**: تعجيبيٌّ تهكُّميٌّ لعدمِ القُدرة على تقديمِ الدَّليلِ معَ التَّمسُّكِ بالمَدلول، **والثّالثُ**: استبعاديٌّ للحُكمِ حالًا أوْ وقتًا، وبذلك يتسلسَلُ الاستفهامُ، ويتطوَّرُ من نفيٍ إلى تهكُّمٍ وتعجيبٍ؛ لينتهيَ هنا في الآيتينِ بالاستبعادِ والاستغرابِ من الحُكمِ المُخالفِ للعقلِ السَّليمِ والمَنطقِ المُستقيم، قالَ أبو حيّان: "ثُمَّ قالَ: ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾، وهوَ استِفهامٌ ثالثٌ عَلَى سَبيلِ الإنْكارِ عَلَيْهِم، استَفْهَمَ عَنْ هَيْئَةِ حُكْمِهِم؛ فَفي قَوْلِهِ: ﴿مَا لَكُمْ﴾ اسْتِفْهامٌ عَنْ كَيْنونَةٍ مُبْهَمَةٍ، وفي ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ استِفْهامٌ عَن هَيْئَةِ حُكْمِهِم"[3]، وقال الهرريُّ مُجوِّزًا النَّصبَ في ﴿كَيْفَ﴾ على

(1) المظهريّ، التّفسير المظهريّ: 10/ 38.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 92.
(3) أبو حيّان، البحر المحيط: 10/ 245.

الحاليَّةِ أو الظَّرفيَّة: "ومعنى ﴿كَيْفَ﴾: في أيِّ حالٍ حَكَمتُم، أفي حالِ العِلْم حكمتُم أم في حالِ الجَهل؟ فيكون ظرفًا، أوْ: أعالمينَ حَكمتمُ أم جاهلين؟ فيكون حالًا"[1]، وهذا هو التَّقريعُ الثّالثُ.

دلالةُ الفعلِ المضارعِ ﴿تَحْكُمُونَ﴾ مادَّةً وصيغةً:

الاستبعادُ والاستغرابُ منَ الحُكمِ المُخالِفِ للصَّواب

عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بالفعلِ المُضارع في قولِهِ تعالى: ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾؛ للدَّلالة على الاستبعادِ والاستغرابِ من تكرُّرِ حُكمِهم وتجدُّدِ مَوقفِهم، واستمرارِهم على سوءِ تصوُّرِهم من كونِهم أفضلَ حالًا من المسلمينَ أوْ مُساوينَ لهم، ودلَّتْ مادَّةُ الفعل على أنَّ ذلك الحُكمَ الصّادرَ منهم كان قولًا حَكَموا به، وجاءَ الاستفهامُ نافيًا لذلك القولِ والحُكمِ المحذوفِ، من أنَّهم أفضلُ حالًا أو مساوونَ للمُسلمين على فرضيَّةِ النَّشر والحَشر والجَزاء.

دلالةُ تكرُّرِ الاستفهامِ في الآيتين:

تنوُّعُ الاستفهاماتِ توقيفٌ على ضَلالةِ التَّصوُّرات

وقعَ الاستفهامُ مكرَّرًا في قولِهِ تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ۝٣٥ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ ثلاثَ مرّات بثلاثِ أدوات للاستفهام، فكانتِ (الهمزةُ) التَّصديقيَّةُ نافيةً للمماثلة بينَ جزاءِ المُسلمينَ والمجرمين وموبِّخةً، قالَ أبو حيّان: "﴿أَفَنَجْعَلُ﴾: أي: لا يَتساوَى المُطيعُ والعاصي، هوَ استِفْهامٌ فيهِ تَوْقيفٌ على خَطَأِ ما قالوا وتَوْبيخٌ"[2]، وكانتْ ﴿مَا﴾ طالبةً شرحَ ما استقرَّ عندَهُم من دليلٍ، معَ أنَّهم مُصرّونَ على المَدلول؛ لتكونَ نتيجتُهُ ولازمُهُ تهكُّمًا واستخفافًا وتعجيبًا، وكانت ﴿كَيْفَ﴾ الظَّرفيَّة أو الحاليَّة لمعرفةِ الوقتِ والحالةِ الَّتي دعتْهُم لذلك الحُكم، فيكون استبعادًا واستغرابًا للحُكم الصّادر منهم في الوقتِ والحالةِ، وتوالي الاستفهاماتِ مُعبِّرٌ عن عدمِ امتلاك المُجرمينَ لأيِّ شيءٍ يستندونَ إليه، أو يعمَدونَ إلى

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 100.
(2) أبو حيّان، البحر المحيط: 10/ 245.

توضيحِهِ، أو يكون لهم حالٌ ووقتٌ دفعَهُم لذلك الكلامِ العجيبِ والحُكمِ الغريب من التَّسويةِ بين جزاءِ المُسلمين والمُجرمين، قال ابنُ عاشور: "والاستِفْهامُ وما بَعْدَهُ مِنَ التَّوبيخِ، والتَّخْطِئَةِ، والتَّهَكُّم على إدْلالِهِمُ الكاذِبِ، مُؤْذِنٌ بِأنَّ ما أُنْكِرَ عليهم، ووُبِّخوا عليهِ، وسُفِّهوا عَلَى اعتقادِهِ، كانَ حَديثًا قَدْ جَرَى في نَواديهم، أو استَسخَروا بِهِ على المُسْلِمينَ في مَعْرِضِ جُحودِ أنْ يَكونَ بَعْثٌ، وفَرْضِهِمْ أنَّهُ عَلَى تَقْديرِ وُقوعِ البَعْثِ والجَزاءِ لا يَكونُ لِلمُسْلِمينَ مَزيَّةٌ وفَضْلٌ عِندَ وُقوعِهِ"[1].

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

نجعل ونُصيِّر:

الجَعْلُ أخصُّ مُطلقًا من التَّصيير

التَّصييرُ: هو تحويلُ الشَّيءِ من حالةٍ إلى حالةٍ أخرى، فنقولُ: صيَّرتُهُ غنيًّا، بمعنى: حوَّلتُهُ من حالةِ الفَقرِ إلى حالةِ الغنى، والجَعْلُ: هو تصييرٌ فيه معنى التَّقدير والتَّدبير، الَّذي يكونُ عن حكمةٍ وإتقانٍ[2]، ولذا عبَّرَ النَّظمُ به في قوله: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾، أي: أُنَقِّرُ، ونحْكُمُ بتساوي جزاءِ المُسلمينَ والمُجرمين وتماثُلِه؛ فإنَّ ذلك مُخالفٌ للحِكمة، وأفعالُ اللّه تعالى لا تَخلو من الحِكَمِ والمَصالح، قال الماتريديُّ: "أفيزعُمُ أعدائي أن أُسوِّيَ بينهم وبينَ الأخيار، والجمعَ بينهم، لا يُفعَلُ ذلك؛ لأنَّ فيه تضييعَ الحِكمة؛ لأنَّ الحِكمةَ توجِبُ التَّفرقةَ بينَ العدوِّ والوَليِّ، وفي الجمعِ بينَهُما تضييعُها"[3].

المُسلمونَ والمتَّقون:

المُسلمونَ أعمُّ مُطلقًا منَ المتَّقين

المُسلِمُ: من التَّسليمِ والانقياد، "وأسلمَ للّه، فهو مُسلمٌ، وأسلمَ: دخلَ في دينِ الإسلام، وأسلمَ: دخل في السِّلم، وأسلمَ أمرَهُ للّه، وسلَّمَ أمرَهُ للّه"[4]، ويُطلَقُ في عُرفِ الشَّرع على كلِّ مَنِ اعتقدَ بدينِ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 91.
(2) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 2/ 81.
(3) الماتريديّ، تأويلات أهل السّنّة: 10/ 150.
(4) الفيوميّ، المصباح المنير: (سلم).

الإسلام ظاهِرًا، ولم يُقدِمْ على إنكارٍ لأصولِ الدّين وأحكامِهِ المعلومةِ منَ الدّينِ بالضَّرورة[1].

وأمّا المتَّقي؛ فهو من الوِقايةِ والتَّجنُّب، ويُطلَقُ في عُرف الشّارع على المُسلِم الَّذي يتَّقي المُحرَّمات، ويؤدّي الواجبات؛ وقايةً لنفسِهِ من غضَب الله تعالى، وحَذَرًا مِن عقابِه[2]، ومن ثَمَّ فإنَّ (المُتَّقي) أخصُّ مُطلقًا من (المُسلم)، الذي قد يكونُ تقيًّا، وقد لا يكونُ كذلك، ولأجلِ هذا الاختلاف عمومًا وخصوصًا اختيرَ لفظُ (المتَّقين) في مقامِ الوعدِ بجنّات النَّعيم، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾، واختير لفظُ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ في مقامِ عدمِ التَّماثُل مع (المشركينَ) في الجزاءِ يومَ الدّين في قوله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾.

المجرمونَ والكافرون:

المجرمونُ أعمُّ مُطلقًا من الكافرينَ

المُجرِمُ: هو الَّذي يكتسبُ، ويقترفُ أمرًا فيه جُرمٌ وثِقل، قال الفيوميُّ: "أجرمَ إجرامًا: أذنَبَ، واكتسبَ الإثمَ"[3]، واستُعير للذُّنوبِ والكَبائرِ، فيُطلق (المجرمونَ) في عُرف الشَّرع على كلِّ مَن اقترفَ جُرمًا وذَنبًا عظيمًا؛ إذ "الجُرمُ والإجرام هو الاكتسابُ عن طريقِ الانقطاعِ والذَّنب، أي: قطعُ النَّفسِ باكتسابِ الإثم"[4]، وأعظمُ الكبائرِ على الإطلاقِ الكفرُ بالله تعالى ورسولِهِ ﷺ أوِ الشِّركُ بالله تعالى، ومن ثَمَّ يُطلَقُ المُجرمُ على العاصي والكافر، في حين أنَّ (الكافر) هو الجاحدُ والمُغطّي للحقيقة[5]، ثمَّ أُطلِقَ في عُرفِ الشَّرعِ على الجاحدِ بالله تعالى ووحدانيَّتِه، والجَحدِ برسولِهِ، أوِ الجَحدِ لما

(1) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 5/ 197.
(2) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 13/ 176.
(3) الفيوميّ، المصباح المنير: (جرم).
(4) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 2/ 68.
(5) الفيوميّ، المصباح المنير: (كفر).

عُلِم من الدّين بالضَّرورة، فيكون الكافرُ أخصَّ مُطلقًا من المُجرم؛ إذِ المسلمُ قد يكونُ مُجرِمًا بالمعاصي دونَ الكُفر والشِّرك بالله تعالى، ونتيجةً لكونِ المجرم أعمَّ مُطلقًا؛ اختيرَ لفظُ (المُجرمين) في مُقابلةِ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾؛ للدَّلالةِ على أنَّ الجُرم يَنبغي ألّا يصدُرَ من المسلمِ العاقل، وأنَّ ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ مفسِّرٌ لدلالةِ (المجرمينَ)، بأنَّهم الكافرونَ والمُشركونَ بالله تعالى فحسبُ.

(تحكمون) و(تقضون):

القضاءُ أعمُّ مُطلقًا من الحُكم

الحُكمُ أصلٌ واحدٌ، وهو المَنع، وأوَّلُ ذلك الحُكم، وهو المَنعُ من الظُّلم[1]، فهو ما يُحمَلُ على موضوعٍ، ويلحقُهُ وما بهِ يتحقَّقُ الأمرُ والنَّهي، إذا كان عن بتٍّ ويقين، وبمناسبةِ الأمرِ والنَّهي تُطلَقُ على القَضاء، والفرقُ بين الحُكم والقضاء أنَّ الملحوظَ في (القضاء) هو إظهارُ النَّظر من جانبِ القاضي في موردٍ خاصٍّ، وليس القطعُ والبتُّ منظورًا فيه بخلاف الحُكم، ولذا عبَّر به النَّظم في قوله: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾، أي: كيفَ تُبدونَ رأيًا قطعيًّا فيما تجهلونَهُ[2]؟ دون (تقضونَ).

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (حكم).
(2) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 2/ 248.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثالث والستون،
سورة المُلك من الآية 12 إلى سورة المَعَارج الآية 14
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثالث والستون، سورة المُلك من الآية 12 إلى سورة المَعَارج الآية 14
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 63 ، 822 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-647-00-3
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 63 : المجلد الثالث والستون، سورة المُلك من الآية 12 إلى سورة المَعَارج الآية 14.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-647-00-3
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-7111585 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"